

ما حكم إنتفاع المعتكف بحاجيات المسجد ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن الفروع ايضا ان قلت وهل يجوز للمعتكف ان ينتفع بحاجيات المسجد التي تعينه على اعتكافه كشحن جواله ونحو ذلك - [00:00:00](#)

الجواب نعم لا بأس. اولاً تراه يستفيد من المسجد في مصابيح وغرفه. بل ويقتطع مكاناً لمنامه حاجياته وطعامه وشرابه. فكل ما كان معيناً للمعتكف على أداء اعتكافه هو جائز كل ما كان معيناً للمعتكف على أداء اعتكافه فحائز. لا سيما وان - [00:00:18](#)

اننا اذا اجزنا له ذلك فاننا سنقلل خروجه من محل اعتكافه فهو ادخل في تحقيق مقصود الاعتكاف الاعظم - [00:00:48](#)